

اعلم من قوله بعوله وانظر له **وجبت** جاز فيكون شورا  
**له** اي للوكيل **توكيل فليوكل** وجوبا **امنا** منه للمالك  
رعاية لمصلحة الموكل **الا ان عين له الموكل** القدر من احد  
المالك **غيره** اي غير امين فيستبع تعيينه ايه فيستعمل  
لان الحقوله **فصل** فيما يجب على تقدير  
الوكيل في الوكالة المقيدة بغير اجل ومسا ايه وما المقيدة  
يبيعها **وامره** ببيع لمعين من الناس **اوپه** ما يجره فمؤتمنا  
اي بمعين من الاموال والمعتق به من زيادة  
**اوقيه** اي في معين من زمان او مكان نحو  
بيع لزيد بالدينار الذي بيده في يوم كذا في  
سوق كذا **تعين** ذلك وان لم يتعلق به اي بالمعين ما ذكر  
معرض عملا بالاذن فلو باع لوكيل معين  
لم يصح كما في الرخصة عن البيان وفي غيرها  
عن الامحاب وقياسه عدم الصحة فيما  
لوقال بع من وكيل زيد فباع من زيد ولما

دوس

بغير

اي ان يوثق بولاه

بتعين المكاتب او المبيعة والتمن او غيرها  
عن غيره والاجاز البيع به في غيره كما يقوله  
في الرخصة عن جمع واخره **فلوامره** بالبيع  
**بما يراه** لم يبيع باقل منها وان قل ولا يزيد  
منها **ان يراه** عن الزيادة للمخالف **وعينه**  
**مستتر** بالانه درهما قصدا رفاقه والثانية  
من زيادتي فان لم يهه ولم يعين المتبرع  
فله البيع بازيد لانه حصل عرضه وزاد خيرا  
ولا مانع بل ان كان ثم رغب بزيادة لم يجر  
له البيع بدونها كما مر فلمو وجده في زمن  
الخيار لزومه المبيع فان لم يفعل انفسخ  
البيع **وامره** بشرائه **موصوفه** بما مر  
في التوكيل بشره **عبد** **بديار** **فاشترى به**  
**شاهين** بالصفة **وساوته** احداها وان  
لم تساوت الاخرى **وقع للموكل** لانه حصل

هو النوع والصفة لا يجر

لغيره